

2029 - هل في المال المقترض من الزوجة زكاة؟ - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

الله اليكم يقول زوجتي اقرظتني مبلغا من المال وبقي عندي سنوات حيث صرفته في شراء بعض الحاجات الخاصة هل تجب علي الزكاة فيه مع العلم انه لم يتوفر عندي الا بعد سنوات واعدته لها - 00:00:00

الزكاة لا تجب المقترض او المؤتمر على المال وانما تجب على مالك المال امك هي التي تهجم عليها زكاة مالها واما انت لو تبرعت بالزكاة عنها وقبلت التبرع جاهز - 00:00:15